

الرواية الثالثة

للإغراء للايجاب وفيه بيان رافعه لانه فان خيرة صلوة الرقة في بيتي الصلوة
في البيت افضل وهذا عام لجميع النوازل والالتفات الى النوازل التي من شأنها
الاسلام كالعبادة والكسب والاشتغال بالصلوة المكتوبة فانها في المصلحة افضل
عائشة رضي الله عنها في الرواية عنها ما زال جبرائيل يوصيها بالصلوة المكتوبة
سيوة ان يكتبكم جبرائيل عبرات احد الجاهل من من الاخر قبل ان كان للبر
مسكاً دارم فله ثلث حقوق وان لم يكن دارم فله حقان وان لم يكن
فله حق واحد ورواية عن قال اذا رميت كل جارية ففقدت ذبيته ابو الدرود
روي عنكم ما طلعت الشمس قط الا يجبت بها الجنة بغير النون بمن الجاهل مكان
يقولون اللهم عمل المنفق خلفاً وعمل المسلم تلافياً قبل السنة سحناً للنفق
اغم من ان يكون انفاً من الواجب او غيرها واما المسئلة فانها مستحقة بالتلف
اذا كان محسناً للوجوب واما اذا كان محسناً بالمدرويات فلا يستحق الا ان يخط
كالفضل بكسرة للغير والظاهر المراد به الامم ايضاً ابو سعيد رضي الله عنه اتفق على
الرواية عنه قال سئل النبي عن العز فقام ما عليكم ان لا تفعلوا انتبه ما من
نسمة كاتبة اليوم القيم الاله في كاتبة يعني العز هذا تفريح المصنف
لفعلوا لا تفعلوا العز والصيام من المرأة حذركم لجل ذهبت ففة العز
جواز ما روي ان النبي سئل عن فقال ذلك الودع للمنفق يعني الحديث عنكم
ما بعد العز عليكم ان لا تفعلوا روي بكسرة العز ولا زانية وروي فيمنها ففلى
هذا الا غير زانية فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاماً مستانقاً ما قبلها مما قبل
من لكلم المنفق على الرواية الاخرى وهو لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تفعلوا لا
بما قبل او وضع الا تفعلوا وبقية الحديث وهي ما من شعيرة الاخرها يقولون بعد
لاتها وقعت الهبة لما قبل يعني لا تفعلوا قبلها خلقها يكون مخلوقة البنت لا يبيع
عن خلقها شيء فلا فائدة في العز ومن ذهب الى جوارحه فتسكع روي
جابر بن عبد الله بن جابر عن العز فقال ارم اغز عنها ان شئت ففنا عنكم
ما عليكم جناح في ان تفعلوا اجابوا ولوعه باءة قوله اي قولك على الغضب
بقربنة قورم بعده فانه سبياً منها ما قدرها انشروا روي عنكم ما كان الرقة

الرواية الرابعة

في نفي

في نفي الأذلة وكان الخراج بضم الخاء هو الخلق والعنف في شيء قط
الاشارة الى ان العيب انش منه اتفق على الرواية عنه قال ان يروية
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكل القوم فقال ام ارضوا ايديكم فانها خيرتة اتقا
مسمومة فصارت بشرياً البراءة في بها الرسول الكريم فسألوا عن ذلك
فقال اردت ان اقلدك فقال ما كان الله ليسلك على ذلك اي على قتلي
او قال لعنتك من الراوي قال لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عمته
اختلوه في قبل تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحاح مسلم انه لم يقبلها
وفرواية قتلها وجه الملح انه لم يقبلها اولاً فلما مات بشرياً من السم ففرا
الاولياء ففعلوها كعب بن جحرة رضي بضم العين المرثلة وسكنون الجيم
وبالوجه المرثلة اتفق على الرواية عنه قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
حيث انه في الصحيحين اربعة اجاديت اثنان منها لم يروا واخران متفق عليهما
قال في النجوم وانا محرم والقول بينا ان من وجهي فقال عم ما كنت اري
بضم الهزة وفتح الراء بمعنى ان الجيد يقع الجيم هو المنفعة وبضمها
الطاقة المعنى الا ان مرادها ما بلغ بك هذا وهذا القدر وروي بك ما روي
بفتح الراء بمعنى انما شهد من روية العين اماً في شاة قلت لا قال صم لثمة ايام
اراطم ستة مسالين ككل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة الراوي من
الطعام البر واما من الشعر فكل مسكين صاع وقال ابن جهم في الشعر
ايضاً نصف صاع لظاهر الحديث ولخلق رأسك قال له وفي الحديث جواد
خلقوا لحم الازلي فاسوا علياً في معناه من القدر والمضرب
روي البخاري عنه ما لي اليوم في النساء من حاجة قال لامرأة عرضت نفسها
فقال تلك المرأة كانت ام شريكه وقيل خولة بنت حكيم انش منه اتفق على
الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمداً عبده ورسوله صدق
قلبه لما روي في صحيحه صدقاً وهو حجة بمعنى صادقاً في قلبه لان الصدق
قوله يكون عن قوله لا يحترق به من المنافع الا حرم الله على النار
فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين الاحاديث الدالة على ان